

الجل بعضه على بعض وان اختلفت النواحي اجزا  
وطلبها وانتها وقد تقدم تحقيقه في اول هذا  
الموضوع والدليل عليه الثاني انها معطوفة  
عليها ولكن بتاويل جملة النبي بحملة خبرية  
الذين كفروا لا يتوبون الله وما زالهم النار قاله  
الزحخشري على ما يروي تناسبا لجل سرطاني المظن  
هذا ظاهرا له حاله الثالث انها معطوفة على جملة  
مقدرة قال الجرجاني لا يحتمل ان يكون وما والحمد  
متصلا بقوله لا تحسبن ذلك نبي وهذا الجواب  
هو اذا معطوف بالواو على مضمون قوله لا تحسبن  
الذين كفروا يحسبن في الاوتى بل هم مطررون  
وما والهم النار **قوله تعالي ثلاث مرات** فيه  
وجهان احدهما انه منصوب على الظن في  
الزمان اي ثلاثة اوقات ثم فسرتك الاوقات  
بقوله من قبل صلاة العجر وحين تضعون ذبا تكلم  
من الظهير ومن بعد صلاة النساء والثاني انه  
منصوب على الصدوقية اي ثلاثة استيذانات  
لانك اذا قلت صليت ثلاث مرات لا يفهم منه الا  
ثلاث ضربات ويؤيده قول عليه السلام في  
الاستيذان ثلاث قلت مسلم ان الظاهر  
كذا وكنت الظاهر هنا متروك للمقريفة المبرورة  
وهي التفسير بثلاثة اوقات المذكورة وقيل  
الحسن وابو عمرو في رواية الحلم بسكون العين

وهي

وهي تبيينية **قوله تعالي من قبل صلاة** فيه ثلاثة  
اوجه احدها انه بدل من قوله ثلاث فيكون في  
محل نصب الثاني انه بدل من عورات فيكون  
في محل جر الثالث انه خبر مبتدأ مضراي هي  
من قبل منك المرات فيكون في محل رفع **قوله**  
**تعالي من الظهير** فيه ثلاثة اوجه احدها ان  
من لبيان الجنس اي حيث ذلك الذي هو الظهير  
الثالث انها بمعنى اي تصورتها في الظهير  
الثالث انها بمعنى اللام اي من اجل خرافة الظهير  
واما قوله وحين تضعون فخطف على محل ست  
قبل صلاة العجر وقوله ومن بعد صلاة النساء  
عطف على ما قبله والظهير شدة المحر وهو ان تصاف  
النار **قوله تعالي ثلاث عورات** قد اختلفوا في  
بكر نساء والباقون رخصا قالوا لا يحتمل ثلاثة  
اوجه احدها وهو الظاهر انها بدل من قوله  
ثلاث مرات قال بن عطية انما يصح البدل بتعديس  
اوقات ثلاث عورات تحذف النتان واقيده  
العتاى لبيه سانه وكذا قد زه الحري والزمخشري  
وابو البقا ويحتمل انه جعل ثلث المرات  
نفس ثلاث العورات مبالغة لما تحتاج الى حد  
معناي وعليه هذا الوجه اعين وجه البدل لا يجوز  
الوقف على ما قبل ثلاث عورات لانه بدل منه  
وتابع له ولا يوقف على التبوع دون تابعه